

وعلى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين  
المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٨ لسنة ١٩٦٣ بتنظيم المؤسسة المصرية العامة  
للسينما والإذاعة والتليفزيون ؛

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ باصدار قانون المؤسسات العامة  
وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢٨٧ لسنة ١٩٦٣ بربط ميزانية الدوله  
للسنة المالية ١٩٦٤ / ١٩٦٥ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤٩ لسنة ١٩٦٣  
وعلى موافقة مجلس الرايسة ؛

**قرر :**

مادة ١ - يعين السيد / محمد محمود عرفه زيان مديرًا لمؤسسة مصرية  
العامة للسينما والإذاعة والتليفزيون بدرجة وكيل الوزارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبار  
من أول يوليو سنة ١٩٦٣ ؛

مصدر برپاشه الجمهوري في ١٠ ذي القعده سنة ١٢٨٢ (٤ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٧١ لسنة ١٩٦٤

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم  
السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢٨ لسنة ١٩٦١ باصدار لائحة موظفي  
وعمال المؤسسات العامة المعدل بالقرار الجمهوري رقم ١٠٨٠ لسنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٨٧ لسنة ١٩٦٣ بربط ميزانية المؤسسة  
المصرية العامة للنقل البحري للسنة المالية ١٩٦٤ / ١٩٦٥ ؛

وعلى موافقة مجلس الرايسة ؛

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٦٩ لسنة ١٩٦٤

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ١٩٧ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء المجلس الأعلى لرعاية الشباب  
والقرارات المنظمة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين  
المعدلة له ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٤٧٦ لسنة ١٩٦٢ في شأن تشكيل المجلس  
الأعلى لرعاية الشباب ؛

وعلى موافقة مجلس الرايسة ؛

**قرر :**

مادة ١ - عين السيد / أحمد مصطفى سالم الويدى سكريراً عاماً  
مساعداً للمجلس الأعلى لرعاية الشباب بدرجة مدير عام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛  
مصدر برپاشه الجمهوري في ١٠ ذي القعده سنة ١٢٨٢ (٤ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٧٠ لسنة ١٩٦٤

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وفعل الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢

عبد الرحمن جلال ، مفتش دى بدرجة مدير عام بالمخالفات ( بميزانية مصلحة الري ) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر براسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٢٨٢ ( ٢٤ مارس سنة ١٩٦٤ )

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٧٣ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلی الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلی القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ باصدار قانون المؤسسات العامة ؛

وعلی القرار الجمهوري رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٦٢ باصدار لائحة الشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛

وعلی موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد المهندس مصطفى حفيظ عفت بالمؤسسة المصرية العامة للصومام والتخزين في وظيفة مدير عام الشئون الهندسية والتخزين بدرجة مدير عام المدرجة بميزانية المؤسسة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر براسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٢٨٢ ( ٢٤ مارس سنة ١٩٦٤ )

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يعين السيد المهندس سمير فهمي أمين فهمى في وظيفة نائب مدير عام المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري بدرجة مدير عام ، على أن يتلقى مرتباً مماثلاً لأنور ما كان يتلقاها من مرتب وعلاوة غلاء شركة مثل وذلك بصفة شخصية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية بما صدر براسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٢٨٢ ( ٢٤ مارس سنة ١٩٦٤ )

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٧٢ لسنة ١٩٦٤

بشأن تعينات وزارة الأشغال

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلی الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى ميزانية كل من مصلحة الري والجهاز التنفيذي لمشروعات التوسيع على مياه السد العالى لسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ٤

وعلی القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ انتلاص بنظام موظفى الدولة والقوانين المعده له ؛

وعلی موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - حين السادة مفتشو مصلحة الري من الدرجة الأولى الآتية أسماؤهم بعد في وظائف مديرى العموم المبينة قرين أسمائهم وهم :

حامد عثمان الباجوري ، وكيل مفتش عام بدرجة مدير عام بمصلحة الري .

محمد حسين كامل ، مدير إدارة بدرجة مدير عام بالجهاز التنفيذي لمشروعات التوسيع على مياه السد العالى .